الذي هو اشرف من المحمول لان المحمول آلة لاجله واعلم ان الشكل الثاني انما ينتج اذا كانت مقدمتاه الصغرى والكبرى فيه مختلفتين بالايجاب والسلب اي اذا كانت احديهما موجبة والاخرى سالبة والا لكانتا اما موجبتين او سالبتين واياما كان يتحقق الاختلاف في النتيجة اما اذا كانتا موجبتين فلانه يصدق كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان والحق الايجاب واذا ابدلنا الكبرى بقولنا كل فرس حيوان كان الحق السلب واما اذا كانتا سالبتين فلانه يصدق لا شيء من الانسان بحجر ولا شيء من الفرس بحجر والحق السلب ولو بدلنا الكبرى وقلنا لا شيء من الناطق بحجر كان الحق الايجاب بخلاف ما اذا اباى الايجاب والسلب ويعتبر هذا الشرط يلزم كلية الكبرى في هذا الشكل والا لاختلفت النتيجة كقولنا لا شيء من الانسان بفرس وبعض الحيوان فرس والحق الايجاب ولو قلنا بعض الصاهل فرس كان الحق السلب هذا على تقدير ايجاب الكبرى واما على تقدير سلبها فلانه يصدق كل انسان حيوان وبعض الجسم ليس بحيوان والحق الايجاب واذا قلنا وبعض الحجر ليس بحيوان كان الحق السلب ولم يذكر المص هذا الشرط قال والشكل الاول اه اقول لما كان الشكل الاول بين الاشكال اصلا والباقية مرتدة اليه عند الاحتياج ولهذا ما جعل معيار العلوم الا ذاك اورده المص ههنا مع ضروبه النتيجة دون غيره بجعل دستورا اي قانونا ينتج منه المطالب وتوطئة

وانما جعل الشكل الاول معيار العلوم لانه على النظم الطبيعي في الاستدلال لانه هو الانتقال من موضوع المطلوب الى الحد الاوسط ثم منه الى محمول المطلوب من الانتقال الى الانتقال من موضوع المطلوب الى محموله وهذا لا يوجد الا في الشكل الاول فلهذا وضع في المرتبة الاولى

لتفهم

لتفهم الباقية وضروبه المنتجة اربعة لان القسمة العقلية تقتضي ان يكون ستة عشر فيسقط منها اثنى عشر كما بين في المطولات ويبقى اربعة الضرب الاول هو ان يكون من موجبتين كليتين والنتيجة موجبة كلية كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث ينتج كل جسم محدث والضرب الثاني ان يكون من كليتين والكبرى سالبة والنتيجة سالبة كلية كقولنا كل جسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم ينتج لا شيء من الجسم بقديم والضرب الثالث ان يكون من موجبتين والصغرى جزئية والنتيجة موجبة جزئية كقولنا بعض الجسم مؤلف وكل مؤلف حادث ينتج بعض الجسم حادث والضرب الرابع ان يكون من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى والنتيجة سالبة جزئية كقولنا بعض الجسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم ينتج بعض الجسم ليس بقديم ومن هذا يعرف ان ايجاب الصغرى وكلية الكبرى شرط في الشكل الاول والا لاختلفت النتيجة اما الاول فلانه يصدق لا شيء من الانسان بفرس وكل فرس حيوان والحق الايجاب فاذا بدلنا الكبرى بقولنا وكل فرس صاهل كان الحق السلب واما الثاني فلانه يصدق كل انسان حيوان وبعض الحيوان فرس والحق السلب واذا قلنا بعض الحيوان ضاحك كان الحق الايجاب قال والقياس الاقتراني اه اقول لما فرغ المص عن القياس الاقتراني من قبل اقترانى وشرع في الثاني اراد ان يبين ان كل واحد منهما

Copyright © King Saud University